

## المحاضرة الرابعة:

### تاريخ تطور منهج البحث بين الشريعة والقانون

أولاً: التطور التاريخي لمنهج القانون المقارن:

إذا كان القانون هو القواعد والأحكام التي تنظم سلوك الإنسان في المجتمع فإنه قد رافق الإنسان منذ نشأته الأولى، فكلمة (شيخ القبيلة) كانت هي قانون القبيلة في المجتمع الإنساني الأول.. ثم تطورت المجتمعات والدول وتطور معها القانون وأصبح مهيمنا وملزماً لجميع الأفراد والأسر داخل نطاق الدولة الواحدة.

وبقي الاختلاف في القوانين بين الدول تبعاً لاختلاف العادات والتقاليد أعقاب القرن 18 م التي وحدت بشكل كبير توجهات الدول تحت قواعد العدالة والمساواة والحرية.. مع الاحتفاظ ببعض التفاصيل والدقائق المرتبطة بكل مجتمع.

أما المنهج المقارن فقد ظهر في العصر اليوناني القديم وقد كان أرسطو من المفكرين المبادرين لتطبيقه في أبحاثه السياسية.

ويعد أول ظهور لمنهج مقارنة الأنظمة القانونية في باريس سنة 1900م بمناسبة انعقاد مؤتمر القانون المقارن حيث تم الاتفاق على تعريف منهج المقارنة بأنه أداة علمية تستهدف استخراج القوانين التي تحكم العلاقات الاجتماعية من خلال الدراسة المقارنة للعادات والتقاليد وأنماط السلوك وارتباطها بفكرة التطور الحضاري.

ثانياً: التطور التاريخي لمنهج الفقه المقارن

الشريعة الإسلامية لم تنشأ مسابرة لتطور النسان شيئاً فشيئاً وإنما نزلت مكتملة شاملة جامعة مانعة قال تعالى اليوم..

وهي لم تأت لجماعة دون جماعة أو زمان دون زمان وإنما هي شريعة كل الناس خالدة ليوم الدين ونصوصها لا تؤثر فيها الأيام بل قواعد ونظريات عامة ومرنة في نفس الوقت لتستطيع الإجابة عن كل مسألة جديدة وهذا ما فعله الصحابة ومن تبعهم بعد موت صاحب الرسالة فظهر الاجتهاد في الفروع وازداد علم الخلاف تطورا باتساع الرقعة الجغرافية للدولة الإسلامية وكثرة مسائل الناس ونوازلهم فانبرى علماء الإسلام في الإجابة عن تلك الإشكالات ما تولد عن ذلك ظهور مختلف المدارس والمذاهب الفقهية.

ومع انتشار التدوين تطور علم الخلاف الفقهي من مجرد موازنات في مسائل جزئية كما فعل القاضي أبو يوسف في الرد على سير الأوزاعي، والإمام الشافعي في الرد على محمد بن الحسن الشيباني.

إلى أن جاء كتاب (اختلاف الفقهاء) للإمام الطبري والذي يعد أول كتاب في الفقه المقارن من الناحية التاريخية.

أما في العصر الحديث فقد خطا الفقه المقارن خطوة جديدة تمثلت في الموازنة بين الآراء الفقهية دون تعصب لأي إمام. ثم توسعت دائرة هذا المنهج لتشمل علوما أخرى كالتفسير (مثل كتاب الجامع لأحكام القرآن للقرطبي)، والحديث (ككتاب نيل الأوطار للشوكاني)، والشريعة والقانون (ككتاب التشريع الجنائي الإسلامي لعبد القادر عودة)، والشريعة والاقتصاد..